

الأخطار التي تهدد السلم والحالات التي قد تؤدي إلى حدوث احتكاك دولي أو إلى نشوء نزاع ،

وإذ تحيط علىً بالتقدم المحرز في إعداد مشروع دليل خاص بسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية<sup>(١٢)</sup> ،

وإذ تعرف بما قد يكون للمشاورات السابقة للدورة بين أعضاء اللجنة الخاصة والدول الممتهنة الأخرى من أهمية في تيسير تصريف عمل اللجنة الخاصة بشكل سلس من أجل إنجاز مهمتها وبصفة خاصة فيما يتعلق بتكوين المكتب وتنظيم العمل ،

١ - تحيط علىً بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة :

٢ - تقرر أن تعقد اللجنة الخاصة دورتها القادمة في الفترة من ٩ إلى ٢٧ شباط/فبراير ١٩٨٧ :

٣ - ترجو من اللجنة الخاصة القيام في دورتها لعام ١٩٨٧ بما يلي :

(أ) إعطاء أولوية ، بتكرис المزيد من الوقت ، لمسألة صيانة السلم والأمن الدوليين بجميع جوانبها من أجل تعزيز دور الأمم المتحدة ، ولاسيما مجلس الأمن ، وتقديرها من الوفاء تماماً بالمسؤوليات المنوطة بها بموجب الميثاق في هذا الميدان ، وأن يكون الهدف من عملها تقديم النتائج التي تخلص إليها إلى الجمعية العامة وفقاً للفقرة ٥ أدناه : وأن تعمد عند قيامها بذلك إلى ما يلي :

٤ - تركيز جهودها على مسألة منع وإزالة الأخطار المهددة للسلم وال الحالات التي قد تؤدي إلى حدوث احتكاك دولي أو إلى نشوء نزاع ، على أساس ورقة العمل<sup>(٤٧)</sup> ، وأي مقتراحات أخرى تتعلق بهذه المسألة على وجه التحديد ، بغية الانتهاء من النظر فيها وصياغة النتائج المناسبة بشأنها لتقديمها إلى الجمعية العامة في أقرب وقت ممكن :

٥ - مواصلة النظر في الاقتراح السواري في ورقة العمل<sup>(٤٨)</sup> المتعلقة بدور الدول الأعضاء والأمم المتحدة في صيانة السلم والأمن الدوليين :

(ب) مواصلة أعمالها بشأن مسألة تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية وفقاً للفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٧٤/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ :

٦ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تبقى مسألة ترشيد إجراءات الأمم المتحدة قيد الاستعراض الفعلي :

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والأربعين البند المعنون « تقريرلجنة العلاقات مع البلد المضيف » .

## ٩٥ - المجلس العام

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

٤١/٨٣ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٤٩٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، الذي أنشأت بموجبه اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة ، وإلى قراراتها ذات الصلة التي اتخذتها في دورات لاحقة<sup>(٤١)</sup> .

وإذ تحيط علىً بتقارير الأمين العام عن أعمال المنظمة ، المقدمة إلى الجمعية العامة في دوراتها السابعة والثلاثين<sup>(٤٢)</sup> والتاسعة والثلاثين<sup>(٤٣)</sup> والأربعين<sup>(٤٤)</sup> والحادية والأربعين<sup>(٤٥)</sup> فضلاً عن الآراء والتعليقات التي أبدتها الدول الأعضاء بشأنها ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة عن أعمال الدورة التي عقدتها في سنة ١٩٨٦<sup>(٤٦)</sup> .

وإذ يساورها القلق لأن اللجنة الخاصة ، لم تقدم منذ إنسانها حتى الآن ، أية تتابع إلى الجمعية العامة بشأن مسألة صيانة السلم والأمن الدوليين ،

وإذ تأخذ في اعتبارها الأعمال التي أنجزتها اللجنة الخاصة ، على أساس ورقة العمل<sup>(٤٧)</sup> بشأن مسألة منع وإزالة

(٤١) القرارات ٢٨/٣١ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ ، ٤٥/٣٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، ٩٤/٣٣ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، ١٤٧/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، ١٦٤/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، ١٢٢/٣٦ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، ١١٤/٣٧ ، ١١٤/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، ١٤١/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، ٨٨/٣٩ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، ١٩٨٤/٤٠ ، ٧٨/٤٠ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ .

(٤٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثين ، الملحق رقم ١ (A/37/1) .

(٤٣) المرجع نفسه ، الدورة التاسعة والثلاثين ، الملحق رقم ١ (A/39/1) .

(٤٤) المرجع نفسه ، الدورة الأربعين ، الملحق رقم ١ (A/40/1) .

(٤٥) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والأربعين ، الملحق رقم ١ (A/41/1) .

(٤٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣٣ (A/41/33) .

الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٧٨/٣٩ المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ ، وكذلك إلى مقرها ٤٩/٤٠ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ .

وإذ تضع في اعتبارها أن هناك ، لأسباب مختلفة ، فرصة مواتية بصورة خاصة للتعاون والتفع المتبادل بين البلدان المجاورة في ميادين كثيرة وبأشكال مختلفة ، وأن تنمية هذا التعاون يمكن أن يكون لها تأثير إيجابي على العلاقات الدولية في مجلتها .

وإذ ترى أن ما طرأ في العالم من تغيرات كبرى ذات طابع سياسي واقتصادي واجتماعي ، وكذلك ما أحرز من تقدم علمي وتكنولوجي وأدى إلى ترابط لم يسبق له مثيل بين الدول ، قد أعطينا أبعاداً جديدة لحسن الجوار في سلوك الدول وزاداً من ضرورة تطويره وتعزيزه .

وإذ تأخذ في اعتبارها ورقات العمل المتعلقة بتطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول ، وكذلك الردود المكتوبة الواردة من الدول والمنظمات الدولية بشأن مضمون حسن الجوار وطرق ووسائل تعزيزه<sup>(٤٩)</sup> ، والأراء التي أعربت عنها الدول بشأن هذا الموضوع ، وتقدير اللجنة الفرعية المعنية بحسن الجوار التي أنشأتها اللجنة السادسة<sup>(٥٠)</sup> .

وإذ تشير إلى رأيها بأنه من الضروريمواصلة دراسة مسألة حسن الجوار بهدف تعزيز وتطوير مضمونه ، وكذلك الطرق والوسائل التي تتبع زيادة فعاليته ، وبأن نتائج هذه الدراسة يمكن أن تتضمنها ، في الوقت المناسب ، وثيقة دولية ملائمة .

١ - تؤكد من جديد أن حسن الجوار يتافق تماماً مع مقاصد الأمم المتحدة وينبغي أن يقوم على أساس الاحترام التام لمبادئ الأمم المتحدة كما وردت في الميثاق وفي إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ، وبالتالي فإنه يقتضي ضمناً رفض أية أعمال تهدف إلى إقامة مناطق للنفوذ أو للسيطرة :

٢ - تطلب مرة أخرى إلى الدول ، من أجل صيانة السلم والأمن الدوليين ، أن تتمي علاقات حسن الجوار بالعمل على أساس هذه المبادئ :

٣ - تؤكد من جديد أن تعليم الممارسة الطويلة الأمد لحسن الجوار ومبادئه وقواعده من شأنه أن يعزز العلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً للميثاق :

٥ - ترجو أيضاً من اللجنة الخاصة أن تضع في اعتبارها أهمية التوصل إلى اتفاق عام متى كان لذلك قيمة بالنسبة لنتائج أعمالها :

٦ - تحيث أعضاء اللجنة الخاصة على المشاركة الكاملة في أعمالها وفاءً بالولاية المسندة إليها :

٧ - تقرر أن تقبل اللجنة الخاصة مشاركة مراقبين عن الدول الأعضاء في اجتماعاتها ، بما في ذلك المشاركة في اجتماعات أفرادها العاملة :

٨ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة الخاصة كل ما يلزم من مساعدة :

٩ - ترجو من الأمين العام أن يواصل إعداد مشروع دليل خاص بتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ، وفقاً للفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٤١/٧٤ :

١٠ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين تقريراً عن أعمالها :

١١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والأربعين البند المعنون « تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة » .

## الجلسة العامة ٩٥

٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦

### ٤١/٨٤ - تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها تصميم شعب الأمم المتحدة . المغرب عنه في ميثاق الأمم المتحدة ، على أن تأخذ نفسها بالتسامح وأن تعيش معاً في سلام وحسن جوار ،

وإذ تشير إلى إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ، الذي وافقت عليه بقرارها ٢٦٢٥ (د - ٢٥) المؤرخ في ٢٤ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٠ ،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٢٣٦ (د - ١٢) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٥٧ ، و ١٣٠١ (د - ١٣) المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٥٨ ، و ٢١٢٩ (د - ٢٠) المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٥ ، و ٩٩/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٠١/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، و ١١٧/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٢٦/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون

<sup>(٤٩)</sup> انظر A/36/376 ، A/37/476 . Add. 1 ، A/38/336 . Add. 1 ، A/40/450 . Add. 1 ، A/40/450 .

<sup>(٥٠)</sup> A/C. 6/41/L. 14 ، Corr. 1 ، A/C. 6/40/L. 28 .